

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على الاتفاق التجاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية والموقع في إسلام آباد بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛
وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قصر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على الاتفاق التجاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية والموقع في إسلام آباد بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٣١ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

ملو رئاسة الجمهورية في ١١ جمادى الأولى سنة ١٣٩٦ (١١ مايو سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

اتفاق تجارى

بين جمهورية مصر العربية

وجمهورية باكستان الإسلامية

إن حكومة جمهورية مصر العربية ، وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية تحدهما الرغبة في تقوية علاقتهما الاقتصادية وتوسيع نطاق التجارة بين البلدين قد اتفقتا على ما يلي :

(مادة ١)

سنبذل كل من حكومة جمهورية مصر العربية ، وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية كل ما في وسعها لزيادة حجم التجارة بين البلدين وخاصة بالنسبة للسلع والبضائع المذكورة في الفئتين (أ) ، (ب) الملحقين بهذا الاتفاق وألتي تشكلان جزءا لا يتجزأ من هذا الاتفاق .

تحدد القائمة (أ) صادرات جمهورية مصر العربية .

وتحدد القائمة (ب) صادرات جمهورية باكستان الإسلامية

ويجب ألا يفسر تحديد السلع في الفئتين المذكورتين بعاليه على أن ذلك يعني استبعاد تبادل السلع والبضائع غير المذكورة بهما

(مادة ٢)

يكون تبادل السلع والبضائع بين البلدين خاضعا في جميع الأوقات للقوانين والإجراءات المتعلقة بالاستيراد والتصدير السارية في كل من البلدين في تاريخ تنفيذ هذا الاتفاق أو تلك التي قد تصدر خلال فترة سريانه .

(مادة ٣)

يسمى كل طرف لتأكيد ضمان عدم إعادة تصدير السلع والبضائع المستوردة من أى طرف دون موافقة الطرف الآخر .

(مادة ٤)

يطبق كل طرف على أساس المعاملة بالمثل - بشرط معاملة الدولة الأولى بالرعاية على سلع وبضائع الطرف الآخر . وستطبق المعاملة المذكورة على جميع النواحي المتعلقة بالجمارك بما في ذلك الرسوم الجمركية والنفقات والمذونوعات الأخرى المقررة كما ستطبق كذلك على جميع واردات وصادرات السلع والبضائع وعلى منح تراخيص الاستيراد والتصدير تشبها مع نص المادة الثانية من هذا الاتفاق .

وتطبق هذه المعاملة أيضا على سفن وطائرات كلا البلدين فيما يتعلق برسوم الموانئ الواجبة التحصيل والمزايا التي تمنح عند دخول أو خروج السفن من الموانئ وهبوط أو إقلاع الطائرات من المطارات .

وما يتعلق بالنظم السائدة بشأن بقاء السفن والطائرات أثناء تواجدها بالموانئ والمطارات ولا يطبق النص المذكور أعلاه على :

(أ) المزايا والتسهيلات الممنوحة أو التي قد تمنحها جمهورية مصر العربية إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية أو تلك الممنوحة أو التي قد تمنحها باكستان إلى الدول المجاورة .

(ب) المزايا والتسهيلات التي تمنحها كل من الدولتين إلى الدول المجاورة وكذلك المزايا والتسهيلات الناتجة عن الانضمام إلى اتحاد جمركي أو إلى منطقة تفضيلية تكون إحدى الدولتين عضوا فيها أو قد تنضم إحدى الدولتين إليها .

(مادة ٥)

يسمح كل طرف من الطرفين للآخر بأن يقيم الأسواق والمعارض والمراكز التجارية الدائمة أو المؤقتة ويمنح كل منهما الآخر كافة التسهيلات لإقامة مثل هذه الأسواق والمعارض والمراكز التجارية وفقا للقوانين والإجراءات السارية في كلا الدولتين

(القائمة (١)

صادرات جمهورية مصر العربية
إلى جمهورية باكستان الإسلامية

- ١ - قطن طويل التيلة .
- ٢ - غزل قطن (من نمر محددة) .
- ٣ - فوسفات صخري .
- ٤ - منتجات بترولية .
- ٥ - بترول خام .
- ٦ - نباتات طبية .
- ٧ - سوبر فوسفات .
- ٨ - أدوية وأقراص .
- ٩ - طلق وكاولين .
- ١٠ - منتجات ألومنيوم .
- ١١ - معدات كهربائية .
- ١٢ - أجهزة تكييف هواء .
- ١٣ - ثلاجات كهربائية .
- ١٤ - أنات معدني .
- ١٥ - حديد زهر .
- ١٦ - أسفنج .
- ١٧ - أجهزة تليفزيون .
- ١٨ - أجهزة راديو .
- ١٩ - آلات وأدوات للزراعة .
- ٢٠ - أفلام سنائية ، مواد مطبوعة ، اسطوانات الجرامافون .
- ٢١ - منتجات خان الخليلي (مصنوعات يدوية) .
- ٢٢ - نماذج للطباعة .
- ٢٣ - ماكينات الخياطة .
- ٢٤ - الرايح ومواسير من الأسبستوس .
- ٢٥ - سلح جلدية .
- ٢٦ - عوادم الكتان .
- ٢٧ - منتجات الحديد والصلب .
- ٢٨ - منتجات زجاجية .
- ٢٩ - فول سوداني .

(مادة ٦)

وتم تسوية المدفوعات بين البلدين بالدولارات الأمريكية أو أية عملات حرة قابلة للتحويل مالم يتفق على غير ذلك بين كل من الطرفين .

(مادة ٧)

تحمب بالدولارات الأمريكية جميع القيم الواردة في العقود والقوائم الملحقه بالتجارة ، بين جمهورية مصر العربية وجمهورية باكستان الإسلامية وكذلك مستندات وأوامر الدفع بين البلدين .

(مادة ٨)

اتفق كل من الطرفين ، بهدف تيسير تطبيق هذا الاتفاق ، على التشاور فيما بينهما بالنسبة لأي موضوع يتارأ أو يمتلئ به ، ولهذا الغرض سوف يشكل الطرفان لجنة مشتركة تجتمع بناء على طلب أي منهما في الوقت المناسب .

(مادة ٩)

ابتداء من تاريخ سريان هذا الاتفاق يوقف العمل باتفاق التجارة والمدفوعات الموقع في ١٥ أبريل سنة ١٩٦٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية باكستان .

(مادة ١٠)

يسرى هذا الاتفاق لفترة خمس سنوات تبدأ من تاريخ سريانه ويمتد العمل به تلقائيا لفترات أخرى كل منها خمس سنوات مالم يحظر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في إنهاء العمل به قبل ستة أشهر من نهاية كل فترة من فترات سريانه وهي خمس سنوات .

يلزم التصديق على هذا الاتفاق ويسرى بصفة مؤقتة اعتبارا من تاريخ توقيعه ، وبصفة نهائية اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه .

ينحرر ووقع باللغة الإنجليزية من نسختين أصابيتين كل منهما لما للصفة الرسمية في إسلام آباد في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر عام ١٩٧٥

عن حكومة جمهورية مصر العربية
عن حكومة جمهورية باكستان الإسلامية
أحمد طلعت شكري النحال (إيجاز أحمد ناشق)

- ٢٥ - عقاقير وأدوية ونباتات طبية .
 ٢٦ - طباق .
 ٢٧ - أنلام سينائية مظهره ، ومواد مطبوعة
 ٢٨ - اسطوانات للجرامافون .
 ٢٩ - ترانس .
 ٣٠ - ماكينات للنسيج .
 ٣١ - توابل .
 ٣٢ - أنوال المفازل .
 ٣٣ - بكر ومكوك .
 ٣٤ - دهان وطلاء - مدعات وتركيب .
 ٣٥ - قطع غيار - وأجزاء السارات التقنية والخفيفة .
 ٣٦ - بطاطين .
 ٣٧ - صوف كاكى من السبرج .

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للعلاقات الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١١ مايو سنة ١٩٧٦ بشأن الموافقة على الاتفاق التجارى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية باكستان الاسلامية والموقع في اسلام آباد بتاريخ ١٢/٣١/١٩٧٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٤ يونيو ١٩٧٦ ؛

قرر :

مادة وحيدة : بنشر في الجريدة الرسمية الاتفاق التجارى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية باكستان الاسلامية والموقع في اسلام آباد بتاريخ ١٢/٣١/١٩٧٥ ، ويعمل به اعتبارا من ٤ نوفمبر سنة ١٩٧٦ م

نمبر رافى ١١ ذى القعدة سنة ١٣٩٦ (٣ نوفمبر سنة ١٩٧٦)

محمود رياض

القائمة (ب)

صادرات من جمهورية باكستان الإسلامية
إلى جمهورية مصر العربية

- ١ - قطن قصير التيلة .
 ٢ - غزل قطن (من نمر محددة) .
 ٣ - ألياف صناعية .
 ٤ - صوف خام ومنتجات صوفية بما فيها السجاد .
 ٥ - جلود ومنتجات جلدية .
 ٦ - منتجات من المطاط بما فيها الاطارات الخارجية والداخلية .
 ٧ - مصنوعات مشغولة بالإبرة ومصنوعات يدوية
 ٨ - أدوات كهربائية بما فى ذلك المراوح .
 ٩ - آلات جراحية ومعدات للتشخيصات .
 ١٠ - أدوات بصرية ، عدسات ، شارب للنظارات
 ١١ - أدوات رياضية والعب للأطفال .
 ١٢ - أدوات المائدة (ملاعق وسكاكين .. الخ) وأصناف مصنوعة من الحديد .
 ١٣ - آلات موسيقية .
 ١٤ - آلات وأدوات للزراعة .
 ١٥ - محارط وأدوات للماكينات
 ١٦ - لوازم صحية ولألبان .
 ١٧ - موتورات ديزل ووحدة مضخات مياه .
 ١٨ - ماكينات للطحن .
 ١٩ - دراجات ولوازمها .
 ٢٠ - أقفال وكوابل .
 ٢١ - نوابس هيريكينى ، مصابيح ضغطية ، موافد ومخالفات .
 ٢٢ - أزوار من جميع الأنواع .
 ٢٣ - أثواب جاهزة من مقاسات معينة .
 ٢٤ - كمبيوترات وأصباغ .